

كراس شروط يتعلق بضبط الشروط الصحية لإستعمال مياه الآبار

في الميدان الصناعي والتجاري والخدمات

الفصل الأول : تنطبق الشروط الصحية الواردة بهذا الكراس على المنشآت العمومية والجماعات المحلية والمؤسسة العمومية أو الخاصة (الصناعية والتجارية ومؤسسات الخدمات) التي تمتلك مصدرا خاصا للتزود بالمياه غير شبكة التوزيع الجماعية للمياه الصالحة للشرب.

الفصل 2 : لا تنطبق أحكام كراس الشروط إلا على المالك أو المتصرف الذي يكون في وضعية قانونية إزاء سائر المصالح المعنية وخال من جميع الموانع القانونية.

الفصل 3 : يقتصر إستعمال مياه الآبار على حمامات الإغتسال وأحواض السباحة وفي مجال الري.

يمنع منعاً باتاً إستعمال هذه المياه لغاية الشرب أو في المطابخ أو في مجال صناعة المواد الغذائية.

الفصل 4 : ينبغي أن تكون تهيئة وصيانة نقاط المياه مطابقة لمقاييس الحماية الصحية الآتية :

- توفر مثابة (0,60 مترا إرتفاعا).
- توفر مصطبة عازلة (لا يقل عرضها عن متر إنطلاقاً من حافة البئر) ذات منحدر لتصريف المياه.
- توفر تطمين عازل (لا يقل عن ثلاثة أمتار).
- توفر غطاء محكم السد به منفذ لشخص.
- توفر مصرف للمياه لتجنب ركود المياه.
- توفر نظام للإغتراف بطريقة صحية.
- توفر سلم مقاوم للصدأ.
- إقامة منطقة حماية يمنع القيام فيها بأي نشاط من شأنه أن يلوث بصفة مباشرة أو غير مباشرة الطبقة المائية.
- الفصل 5 : تخضع الآبار المستعملة للغايات المنصوص عليها بالفصل الثالث أعلاه لعمليات الصيانة التالية :
- تطهير البئر بماء الجافال بصفة مستمرة.
- مرة في السنة.
- جهر البئر.
- تنظيف وتطهير البئر مع فرجنته بواسطة ماء الجافال أو الجير الفعال.

الفصل 6 : لا ينبغي أن يحتوي الماء على مواد كيميائية أو جراثيم بمقادير من شأنها إلحاق الضرر بالصحة.

تتم مراقبة المياه بواسطة إجراء تحاليل دورية لدى المخبر المرخص لها في ذلك.

الفصل 7 : يلزم مستغلو الآبار للأغراض المبينة سابقا بالتثبت من نوعية المياه الموزعة والقيام بـ:

- التحاليل البكتريولوجية مرة في الشهر.

- التحاليل الكيميائية الطبيعية مرة في السنة.

- المراقبة الدورية للكورن الراسب الحر.

الفصل 8 : يقع تدوين نتائج التحاليل والمراقبة الدورية للكورن الراسب الحر في دفتر صحي مرقم من قبل المصالح المكلفة بحفظ صحة الوسط وحماية المحيط بوزارة الصحة العمومية.

الفصل 9 : يتم تمييز مياه الشبكة الداخلية التي يقع تزويدها بمياه الآبار بواسطة عبارة «ماء غير صالح للشرب» باللون الأحمر.

الفصل 10 : تخضع كل نشاطات المؤسسات المعنية (النزل والحمامات والصناعات الغذائية...) لرقابة المصالح المكلفة بحفظ صحة الوسط وحماية المحيط بوزارة الصحة العمومية.

يجب على المؤسسة أن تضع على ذمة المراقبين التابعين لهذه المصالح كل الإرشادات المطلوبة.

الفصل 11 : يمكن أن تؤدي كل مخالفة لأحكام هذا الكراس تمت معاينتها من قبل المصالح المكلفة بحفظ صحة الوسط وحماية المحيط بوزارة الصحة العمومية إلى تسليط عقوبات إدارية تصل إلى وضع حد لممارسة النشاط.

تسمية

بمقتضى قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 25 أكتوبر 1997.

سمي بمجالس إدارة المؤسسات العمومية للصحة التالية :

* المعهد القومي للتغذية والتكنولوجيا الغذائية بتونس :

- الدكتور يوسف المسعي، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن الدكتور نور الدين عاشور.

يرأس مجلس إدارة المعهد القومي للتغذية والتكنولوجيا الغذائية بتونس الدكتور يوسف المسعي.

* مستشفى الأطفال بتونس :

- الدكتورة علياء محجوب، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن السيد أحمد أورير.

ترأس مجلس إدارة مستشفى الأطفال بتونس، الدكتورة علياء محجوب.

* مستشفى الحبيب بورقيبة بصفاقس :

- السيد المنصف القرقروري، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن السيد محمد الزريبي.

- السيد الهاشمي القلال، عضوا ممثلا عن أعوان السلك شبه الطبي، عوضا عن السيد عز الدين خنفيير.

يرأس مجلس إدارة مستشفى الحبيب بورقيبة بصفاقس، السيد المنصف القرقروري.

* مستشفى الحبيب ثامر بتونس :

- الدكتور الهادي العاشوري، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن الدكتور صلاح الدين البلطي.

يرأس مجلس إدارة مستشفى الحبيب ثامر بتونس، الدكتور الهادي العاشوري.

* مستشفى المنجي سليم بالمرسى :

- الدكتور نور الدين عاشور، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن الدكتور صلاح الدين البلطي.

يرأس مجلس إدارة مستشفى المنجي سليم بالمرسى، الدكتور نور الدين عاشور.

* مستشفى سهلول بسوسة :

- السيد محمد المنصف فرج، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن السيد أحمد أورير.

يرأس مجلس إدارة مستشفى سهلول بسوسة، السيد محمد المنصف فرج.

* مستشفى الهادي شاكر بصفاقس :

- السيد محمد الزريبي، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن السيد المنصف القرقروري.

يرأس مجلس إدارة مستشفى الهادي شاكر بصفاقس، السيد محمد الزريبي.

* المعهد القومي لأمراض الأعصاب بتونس :

- الدكتور محمد خير الدين خالد، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن الدكتور يوسف المسعي.

يرأس مجلس إدارة المعهد القومي لأمراض الأعصاب بتونس، الدكتور محمد خير الدين خالد.

* مركز التوليد وطب الرضيع بتونس :

- السيد محمد كمال بوكاف، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن الدكتور المنصف سيدهم.

يرأس مجلس إدارة مركز التوليد وطب الرضيع بتونس، السيد كمال بوكاف.

* معهد محمد القصاب للجبر وتقويم الأعضاء بقصر السعيد :

- الدكتور المنصف سيدهم، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن الدكتور الهادي العاشوري.

يرأس مجلس إدارة معهد محمد القصاب للجبر وتقويم الأعضاء بقصر السعيد، الدكتور المنصف سيدهم.

* معهد صالح عزيز بتونس :

- السيد عمر التومي، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن السيد كمال بوكاف.

يرأس مجلس إدارة معهد صالح عزيز بتونس، السيد عمر التومي.

* معهد الهادي الرايس لأمراض العيون بتونس :

- الدكتور هشام عبد السلام، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن السيد المنصف القرقروري.

يرأس مجلس إدارة معهد الهادي الرايس لأمراض العيون بتونس، الدكتور هشام عبد السلام.

* مستشفى الرازي بمنوبة :

- السيد عبد الناصر بن سالم، عضوا ممثلا لوزارة الصحة العمومية، عوضا عن الدكتور المنجي المؤدب الحمروني.

يرأس مجلس إدارة مستشفى الرازي بمنوبة السيد عبد الناصر بن سالم.